



دليل تراخيص

هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات (ITIDA)

يونيو ٢٠١٩



ترخيص مزاولة النشاط لشركات البرمجيات والمحتوى الإلكتروني ومقاهي الإنترنت جهة الترخيص: هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات



ترخيص مزاولة النشاط لشركات البرمجيات والمحتوى الالكتروني ومقاهى الانترنت

الإدارة المختصة: مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية - هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات

❖ المستندات المطلوبة :

- يتم قبول الطلب على استمارة ترخيص المزاولة الخاصة بمكتب حماية حقوق الملكية الفكرية على أن تتضمن الأوراق والمستندات الآتى :

- 1- السجل التجارى أو قرار الاشهار أو شهادة مزاولة تجارة من الغرفة التجارية التابع لها موضحاً به نوع نشاط المنشأة .
- 2- البطاقة الضريبية ورقم الملف الضريبي .
- 3- عقد الشركة أو صحيفة الاستثمار فى حال ما إذا لم تكن المنشأة منشأة فردية أو جمعية أهلية .
- 4- صورة من تحقيق الشخصية للمدير المسئول .
- 5- صورة ضوئية للمدير المسئول مقاس 4 فى 6 .
- 6- صورة من عقد إيجار أو تملك مقر المنشأة المراد الترخيص لها على أن يكون العنوان مطابقاً لما هو مذكور فى السجل التجارى والبطاقة الضريبية .
- 7- رسم كروكى توضيحي للمنشأة فى حال إذا كانت شركة برمجيات وعدد 2 صورة ضوئية للمكان فى حالة مقاهى الانترنت وبرمجيات ترفيهية الكمبيوتر والبلاى ستيشن .

❖ الرسوم المطلوبة :

- تراخيص المنشآت التى لا تهدف لتحقيق الربح (100 جنيه) .
- تراخيص المنشآت التى تهدف لتحقيق الربح (150 جنيه)

❖ التوقيعات:

يتم استخراج الترخيص فى ذات اليوم فى حال استكمال كافة المستندات .





مرفق 1

استمارة ترخيص مزاولة نشاط



هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات
مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية



جمهورية مصر العربية
وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

إستمارة ترخيص مزاولة نشاط للمنشآت كود إ.ت.م. - إصدار رقم ٢-٣/٠١/٢٠١٢

إسم المنشأة :			
السمة التجارية :			
الشكل القانوني للمنشأة :			
سجل تجارى رقم :	صادر من :	بتاريخ / /	
العنوان :			
المحافظة :	الرقم البريدى :		
الهاتف :	المحمول :		
البريد الإلكتروني :			
إسم صاحب المنشأة :			
إثبات الشخصية :	صادرة من :	بتاريخ / /	
إسم المدير المسئول :			
الهاتف :	البريد الإلكتروني :		
إثبات الشخصية :	صادرة من :	بتاريخ / /	
إسم مقدم الطلب :	التوقيع :		
صفته :	الهاتف :		
إثبات الشخصية :	صادرة من :	بتاريخ / /	
نوع النشاط طبقاً للسجل التجارى أو البطاقة الضريبية :			
رأس المال :	عدد العمالة :	عدد أجهزة الحاسب الألى بالمنشأة :	
سرعة خط الإنترنت :	إسم الشركة مقدمة خدمة الإنترنت :		
وصف المنشأة :	☐ محل تجارى	☐ مول إدارى / سكنى	☐ أخرى
مساحة :	متر تقريباً		

القرية الذكية - طريق مصر الأسكندرية الصحراوى - الجيزة - مبنى B121
خدمة العملاء : ١٦٢٤٨ - فاكس : ٥١٧٧ - ٢٥٢٤ (٢٠٢)
http://www.itida.gov.eg E-mail : ipr@itida.gov.eg

وصف المكان :

التجهيزات الفنية بالمكان :

الفروع (إن وجدت) :

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بصحة البيانات والمعلومات المدونة في الإستمارة ،
وبصحة وقانونية وسلامة محتوى كافة المستندات والوثائق والعقود المقدمة منى ،
وأعتبر مسئولاً مدنياً وجنائياً إذا ما ثبت عدم صحة كل أو بعض مما سبق دون
أدنى مسئولية على مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية والعاملين به .

وهذا إقرار منى بذلك ،،،

الإسم :

التوقيع :



هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات
مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية



جمهورية مصر العربية
وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

إرشادات عامة

- ١- يجب إستيفاء جميع البيانات الخاصة بالإستثمار باللغة العربية بدقة وبخط واضح مقروء ، ونعتذر عن عدم إستلام أى إستثمارات مكتوبة بخط غير مقروء (**الكتابة بالحبر الجاف الأزرق فقط**) .
 - ٢- يجب توقيع الطلب والإستثمار من المدير المسئول للمنشأة أو ممثله القانونى بتوكيل إدارة أو أن يقوم مقدم الطلب بإحضار الإستثمار موقعاً عليها من المدير المسئول ومُصدقاً على توقيعها بخاتم البنك المتعامل معه (توقيع مطابق) .
 - ٣- فى حالة تقديم الأوراق بواسطة شخص آخر غير صاحب المنشأة يجب إرفاق توكيل رسمى بإدارة المنشأة أو تفويض موضحاً به صيغة التعامل مع مكتب الملكية الفكرية وتسليم المستندات والوثائق وإتخاذ كافة الإجراءات الخاصة بالترخيص أو وإستلامها ، على أن يكون التفويض مُزيلاً بخاتم الشركة .
 - ٤- الأوراق المطلوبة (يجب تقديم أصول كافة المستندات والوثائق والعقود للإطلاع عليها) :
 - صورة السجل التجارى / أو قرار الإشهار .
 - صورة البطاقة الضريبية .
 - صورة صحيفة الإستثمار أو الشركات أو عقد الشركة (بالنسبة لشركات البرمجيات) .
 - صورة إثبات الشخصية (الرقم القومى) للمدير المسئول .
 - صحيفة الحالة الجنائية للمدير المسئول .
 - صورة من عقد الإيجار أو عقد التمليك أو قرار التخصيص موثق (على أن يكون سارياً ويغضى فترة الترخيص) .
 - عدد (١) صورة شمسية للمدير المسئول مقاس ٦ × ٤ ألوان (خلفية بيضاء) .
 - رسم كروكى لشركات البرمجيات / صورتين لمحال الإنترنت والبلاى ستيشن والألعاب (من الداخل والخارج) .
- قيمة الرسوم لتراخيص مزاولة النشاط للمنشآت وفقاً للآتى :
- تراخيص المنشآت التى لا تهدف لتحقيق الربح ١٠٠ جنيه مصرى ويُجدد الترخيص سنوياً
 - تراخيص المنشآت التى تهدف لتحقيق الربح ١٥٠ جنيه مصرى ويُجدد الترخيص سنوياً

مواعيد تقديم الطلبات وتسليم النماذج والإستثمارات من الساعة التاسعة والنصف صباحاً إلى الساعة الثانية والنصف عصراً
وذلك فيما عدا يومى الجمعة والسبت ، وفى حالة عدم الإلتزام بما سبق فإننا نأسف لعدم إستلام الأوراق والمستندات

تاريخ تقديم الطلب	/	/
رقم إيصال الإستلام :		
قيمة الرسم المستحق :		
رقم قسيمة سداد الرسم :		
طريقة السداد :		
رقم الترخيص :		
تاريخ بدء الترخيص	/	/
تاريخ نهاية الترخيص	/	/

المرفقات :	
الفحص القانوني :	
المراجعة :	
الإصدار :	

يعتمد ،،،،

مدير المكتب



الهيئة العامة للاستثمار
و المناطق الحرة

الترخيص بإيداع مصنّفات الحاسب الآلي جهة الإيداع: هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات



الترخيص بإيداع مصنفات الحاسب الآلي

جهة الايداع: هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات ⁽²¹⁾ /وزارة الاتصالات و تكنولوجيا المعلومات

الادارة المختصة: مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية

❖ المستندات المطلوبة :

- 1- عدد 2 نسخة من المصنف على وسيلة تخزين (اسطوانة ضوئية أو Flash memory) ملصق عليها استيكر موضح به رقم الاصدار الخاصة بالمصنف وتاريخها.
- 2- طباعة أول وآخر عشر صفحات من كود البرمجة source code أو ما يعادل 10% منه source code (مع احضار الكود كاملاً على جهاز كمبيوتر محمول لمقارنته بما قدم من أكواد من العميل).
- 3- طباعة الشاشات الرئيسية للبرنامج
- 4- وصف البرنامج و وظائفه و كيفية استخدامه و لغة البرمجة المستخدمة و نظم التشغيل اللازمة لتشغيله.
- 5- جميع العقود الخاصة بتراخيص الاستغلال المالي للغير في حالة نقل الحقوق المالية لشخص آخر غير المؤلف.
- 6- اسطوانة ضوئية تحتوي على جميع الشاشات و المسح ضوئي للاستمارة مرفق به جميع المستندات والأوراق الملحقة به
- 7- صورة إثبات شخصية مقدم الطلب (المودع) سارية.
- 8- صورة إثبات الشخصية بالنسبة للمؤلف إذا كان المؤلف شخص طبيعي (فرد) , أما إذا كان المؤلف شخص معنوي (شركات - هيئات - مؤسسات - جمعيات - اتحادات) فيجب تقديم صورة السجل التجاري/أو قرار الإشهار- صورة البطاقة الضريبية - صحيفة الاستثمار أو الشركات أو عقد الشركة-صورة إثبات الشخصية للمدير المسؤول- ترخيص المزاولة).
- 9- موافقة من الأزهر الشريف او من الكنيسة في حالة إيداع و تسجيل مصنفات دينية.
- 10- نسخة مترجمة الى اللغة العربية على أن تكون الترجمة معتمدة من جهات الترجمة المعترف بها من الهيئة في حالة وجود عقود بلغات غير اللغة العربية.
- 11- العقود الخاصة بتراخيص الاستغلال المالي على المصنف للغير و كافة التصرفات القانونية التي تمت عليه في حالة قيد التصرفات الواردة على المصنف.
- 12- توكيل رسمي لاتخاذ الإجراءات المقررة في حالة تقديم الأوراق بواسطة شخص آخر من غير أطراف التصرف المطلوب قيده.





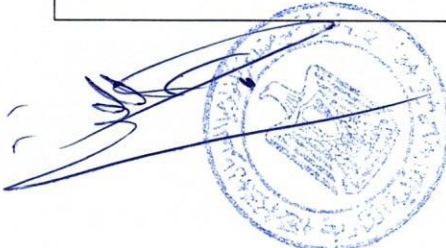
❖ الإجراءات:

- التقدم الى مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية و ملء استمارة قيد تصرفات .
- توقع الاستمارة من مؤلف المصنف او صاحب حقوق الاستغلال المالي أو أن يحضر المودع الاقرار موقع من المؤلف او من صاحب حقوق الاستغلال المالي و مصدق على توقيعه بختم البنك المتعامل معه (توقيع مطابق)
- يتولى المكتب المختص فحص طلب الترخيص والتأكد من صحتها وقانونيتها ومطابقتها للشروط القانونية وفي حالة عدم استيفاء الطلب يتم ابلاغ العميل لاستيفاء الطلبات والأوراق ويتم مراجعة الطلب تمهيداً لاستخراج التراخيص والشهادات اللازمة .
- تقوم وحدة الاصدار بتسليم الشهادات المصدرة إلى مراقبة الجودة لمطابقة الشهادات المصدرة بالأوراق القانونية والمعايير الخاصة بالأيزو .
- يتم اعتماد الشهادات المصدرة من رئيس المكتب لتسليمها إلى العميل من خلال وحدة الاستلام .

❖ الرسوم المطلوبة :1

الرسوم المطلوبة لشهادة الإبداع

الرسوم المطلوبة	اسم الترخيص
25 جنيه	الحصول على شهادة إبداع مصنفات برامج الحاسب الآلي و قواعد البيانات التعليمية المستخدمة في التعليم بكافة أنواعه و مستوياته
50 جنيه	الحصول على شهادة إبداع مصنفات برامج الحاسب الآلي و قواعد البيانات غير المتعلقة بالتعليم



¹ قرار رئيس مجلس الوزراء رقم 497 لسنة 2005 باصدار اللائحة التنفيذية للكتاب الثالث من قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم 82 لسنة 2002.

❖ الاشتراطات والضوابط:

1- يلتزم ناشرو وطابعو ومنتجو المصنفات بالتضامن فيما بينهم بإيداع نسخة منها أو أكثر بما لا يجاوز عشرة ، ويصدر الوزير المختص قرارا بتحديد عدد النسخ أو نظائرها البديلة مراعيًا طبيعة كل مصنف،و يعاقب الناشر والطابع والمنتج عند مخالفة ذلك بغرامة لا تقل عن ألف جنيه ولا تجاوز ثلاثة آلاف جنيه عن كل مصنف أو تسجيل صوتي أو برنامج إذاعي وذلك دون الإخلال بالالتزام بالإيداع ، لا يترتب على عدم الإيداع المساس بحقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة المنصوص عليها في قانون حماية حقوق الملكية الفكرية .

2- تنشئ جهة الإيداع سجلا لفقد التصرفات الواردة على المصنفات،ولا يكون التصرف نافذ في حق الغير الا بعد تمام القيد .

3- يقع باطلا بطلانا مطلقا كل تصرف للمؤلف في مجموع انتاجه الفكري المستقبلي .

4- يشترط للحصول على ترخيص بنسخ أو ترجمة أحد المصنفات المحمية أو بالنسخ و الترجمة معا دون اذن مؤلفه أن يكون ذلك لأغراض الوفاء باحتياجات التعليم بكافة أنواعه و مستوياته.

5- يجوز الحجز على الحقوق المالية للمؤلفين على المنشور أو المتاح للتداول من مصنفاتهم ،ولا يجوز الحجز على المصنفات التي يتوفى صاحبها قبل نشرها ما لم يثبت ان ارادته كانت قد انصرفت الى نشرها قبل وفاته.

6- مع عدم الإخلال بحقوق المؤلف الادبية ، ليس للمؤلف بعد نشر مصنفه أن يمنع الغير من القيام بأي من الأعمال الآتية:

- أداء المصنف في اجتماعات داخل اطار عائلي او بطلاب داخل المنشأة التعليمية ما دام ذلك يتم بدون تحصيل مقابل مالي مباشر أو غير مباشر.

- عمل نسخة وحيدة من المصنف لاستعمال الناسخ الشخصي المحض وبشرط الا يخل هذا النسخ بالاستغلال العادي للمصنف أو يلحق ضرر غير مبرر بالمصالح المشروعة للمؤلف أو لأصحاب حق المؤلف، و مع ذلك يكون للمؤلف أو خلفه بعد نشر مصنفه أن يمنع الغير من القيام بنسخ أو تصوير كل أو جزء جوهري لقاعدة بيانات أو برامج حاسب الي.

- عمل نسخة وحيدة من برنامج الحاسب الالي بمعرفة الحائز الشرعي له بغرض الحفظ أو الاحلال عند فقد النسخة الأصلية أو تلفها أو عدم صلاحيتها للاستخدام،أو القتباس من البرنامج و ان



- جاوز هذا الاقتباس القدر الضروري من لاستخدام هذا البرنامج مادام في حدود الغرض المرخص به و يجب اتلاف النسخة الأصلية أو المقتبسة بمجرد زوال سند الحائز .
- عمل دراسات تحليلية للمصنف أو مقتطفات أو مقتبسات منه بقصد النقد أو المناقشة أو الاعلام.
- النسخ من مصنفات محمية و ذلك للاستعمال في اجراءات قضائية أو ادارية في حدود ما تقتضيه هذه الاجراءات مع ذكر المصدر و اسم المؤلف.
- نسخ أجزاء قصيرة من مصنف في صورة مكتوبة او مسجلة تسجيل سمعي أو بصري أو سمعي بصري و ذلك لأغراض التدريس بهدف الايضاح أو الشرح , بشرط أن يكون النسخ في الحدود المعقولة و ألا يتجاوز الغرض منه وأن يذكر اسم المؤلف و عنوان المصنف على كل النسخ كلما كان ذلك ممكن.
- نسخ مستخرج من مصنف اذا كان ذلك ضروري لأغراض التدريس في المنشآت التعليمية , و ذلك بشرط أن يكون النسخ لمرة وحيدة أو في أوقات منفصلة و غير متصلة مع الإشارة الى اسم المؤلف و عنوان المصنف على كل نسخة.
- تصوير نسخة وحيدة من المصنف بواسطة دار للوثائق أو المحفوظات أو بواسطة المكتبات التي لا تستهدف الربح - سببصورة مباشرة أو غير مباشرة - و ذلك في حالة أن يكون النسخ لمستخرج من مصنف متى كان الغرض من النسخ تلبية طلب شخص طبيعي لاستخدامها في دراسة أو بحث على أن يتم ذلك لمرة واحدة أو على فترات متفاوتة أو في حالة أن يكون النسخ بهدف المحافظة على النسخة الأصلية أو لتحل النسخة محل نسخة فقدت أو تلفت أو أصبحت غير صالحة للاستخدام و يستحيل الحصول على بديل لها بشروط معقولة.
- النسخ المؤقت للمصنف الذي يتم تبعا أو أثناء البث الرقمي له أو أثناء القيام بعمل يستهدف استقبال مصنف مخزن رقميا و في اطار التشغيل العادي للأداة المستخدمة ممن له الحق في ذلك.
- نشر مقتطفات من مصنفاته التي اتيحت للجمهور بصورة مشروعة وتشغل الرأي العام في وقت معين أو في سياق التغطية الاخبارية للأحداث الجارية.
- 7- اذا اشترك أكثر من شخص في تأليف مصنف بحيث لا يمكن فصل نصيب كل منهم في العمل المشترك اعتبر جميع الشركاء مؤلفين للمصنف بالتساوي فيما بينهم ما لم يتفق على غير ذلك

- كتابة , و في هذه الحالة لا يجوز لأحدهم الأفراد بمباشرة حقوق المؤلف الا باتفاق مكتوب بينهم و لكل منهم الحق في رفع الدعاوي عند وقوع اعتداء على أي حق من حقوق المؤلف.
- 8- يكون للشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي وجه الى ابتكار المصنف الجماعي التمتع وحده بالحق في مباشرة حقوق المؤلف عليه.
- 9- يعتبر مؤلف المصنفات التي لا تحمل اسم المؤلف أو التي تحمل اسم مستعار مفوض للنشر لها في مباشرة حقوق المؤلف , ما لم يعين المؤلف وكيل آخر أو يعلن عن شخصه و يثبت صفته.
- 10- مع عدم الاخلال بأي عقوبة أشد في قانون اخر, يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن شهر و بغرامة لا تقل عن خمسة الاف جنيهه و لا تجاوز عشرة الاف جنيهه , أو باحدى هاتين العقوبتين كل من ارتكب احد الافعال الآتية: بيع أو تأجير مصنف محمي/تقليد مصنف /التقليد داخل المصنف/نشر مصنف أو طرحه للتداول بأية صورة من الصور دون اذن كتابي مسبق من المؤلف/الازالة أو التعطيل أو التعيب بسوء نية لأية حماية تقنية يستخدمها المؤلف كالتشفير أو غيره.

حقوق مؤلف المصنف :

- 1- يتمتع المؤلف بحماية القانون على مصنفات برامج الحاسب الالى و قواعد البيانات سواء كانت مرقوة من الحاسب الالى او غيره و لا تشمل الحماية مجرد الافكار و الاجراءات واساليب العمل و طرق التشغيل و المفاهيم و المبادئ و الاكتشافات و البيانات , و لو كان معبر عنها او موصوفة او موضحة او مدرجة في مصنف. كذلك لا تشمل ما يلي:

* الوثائق الرسمية ايا كانت لغتها الاصلية او اللغة المنقولة إليها ,مثل نصوص القوانين و اللوائح و القرارات و الاتفاقيات الدولية و الاحكام القضائية و احكام المحكمين و القرارات الصادرة من اللجان الادارية ذات الاختصاص القضائية.

* اخبار الحوادث و الوقائع الجارية التي تكون مجرد اخبار صحفية و مع ذلك تتمتع مجموعات ما تقدم بالحماية اذا تميز جمعها بالابتكار في الترتيب و العرض او باي مجهود شخصي جدير بالحماية.





- يتمتع المؤلف وخلفه العام - على المصنف - بحقوق أدبية أبدية غير قابلة للتقادم أو للتنازل عنها ، وتشمل هذه الحقوق ما يلي :

أولاً : الحق في إتاحة المصنف للجمهور لأول مرة .

ثانياً : الحق في نسبة المصنف إلى مؤلفه .

ثالثاً : الحق في منع تعديل المصنف تعديل يعتبره المؤلف تشويه أو تحريف له .

- للمؤلف وحده - إذا طرأت أسباب جدية - أن يطلب من المحكمة الابتدائية الحكم بمنع طرح مصنفه للتداول أو بسحبه من التداول أو بإدخال تعديلات جوهرية عليه برغم تصرفه في حقوق الاستغلال المالي ، ويلزم المؤلف في هذه الحالة أن يعرض مقدماً من آلت إليه حقوق الاستغلال المالي تعويض عادل يدفع في غضون أجل تحدده المحكمة وإلا زال كل أثر للحكم .

- يتمتع المؤلف وخلفه العام من بعده ، بحق استثنائي في الترخيص أو المنع لأي استغلال لمصنفه بأي وجه من الوجوه وبخاصة عن طريق النسخ أو البث الإذاعي أو إعادة البث الإذاعي أو الأداء العلني أو التوصيل العلني ، أو الترجمة أو التحويل أو التأجير أو الإعارة أو الإتاحة للجمهور ، بما في ذلك إتاحتها عبر أجهزة الحاسب الآلي أو من خلال شبكات الإنترنت أو شبكات المعلومات أو شبكات الاتصالات وغيرها من الوسائل

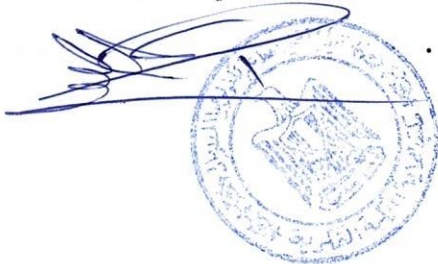
- لا ينطبق الحق الاستثنائي في التأجير على برامج الحاسب الآلي إذا لم تكن هي المحل الأساسي للتأجير .

- يتمتع المؤلف وخلفه من بعده بالحق في تتبع أعمال التصرف في النسخة الأصلية لمصنفه ، والذي يخوله الحصول على نسبة مئوية معينة لا تتجاوز عشرة في المائة من الزيادة التي تحققت من كل عملية تصرف في هذه النسخة .

- يستنفذ حق المؤلف في منع الغير من استيراد أو استخدام أو بيع أو توزيع مصنفه المحمي إذا قام باستغلاله وتسويقه في أية دولة أو رخص للغير بذلك .



- تنتهي حماية حق المؤلف وحق من ترجم مصنفه إلى لغة أجنبية أخرى في ترجمة ذلك المصنف إلى اللغة العربية إذا لم يباشر المؤلف أو المترجم هذا الحق بنفسه أو بواسطة غيره في مدى ثلاث سنوات من تاريخ أول نشر للمصنف الأصلي أو المترجم .
- للمؤلف أن ينقل إلى الغير كل أو بعض حقوقه المالية ، ويشترط لاعتقاد التصرف أن يكون مكتوباً وأن يحدد فيه صراحة وبالتفصيل كل حق على حده يكون محلاً للتصرف مع بيان مده والغرض منه ومدة الاستغلال ومكانه .
- يكون المؤلف مالكا لكل ما لم يتنازل عنه صراحة من حقوق مالية ، ولا يعد ترخيصه باستغلال أحد هذه الحقوق ترخيصاً منه باستغلال أي حق مالي آخر يتمتع به على المصنف نفسه .
- للمؤلف أن يتقاضى المقابل النقدي أو العيني الذي يراه عادلاً نظير نقل حق أو أكثر من حقوق الاستغلال المالي لمصنفه إلى الغير ، على أساس مشاركة نسبية في الإيراد الناتج من الاستغلال ، كما يجوز له التعاقد على أساس مبلغ جزافي أو بالجمع بين الأساسيين ، وللمؤلف اللجوء إلى المحكمة الابتدائية بطلب إعادة النظر في قيمة المقابل المتفق عليه إذا تبين أن الاتفاق مجحف بحقوق المؤلف أو أصبح كذلك ، مع مراعاة حقوق المتعاقد معه وعدم الإضرار به .
- لا يترتب على تصرف المؤلف في النسخة الأصلية من مصنفه أي كان نوع هذا التصرف ، نقل حقوقه المالية ، ولا يجوز إلزام المتصرف إليه بأن يمكن المؤلف من نسخ أو نقل أو عرض النسخة الأصلية ، وذلك كله ما لم يتفق على غير ذلك .
- تحمي الحقوق المالية للمؤلف مدة حياته ولمدة خمسين سنة تبدأ من تاريخ وفاة المؤلف .
- تحمي الحقوق المالية لمؤلفي المصنفات المشتركة مدة حياتهم جميعاً ولمدة خمسين سنة تبدأ من وفاة آخر من بقى حياً منهم .
- تحمي الحقوق المالية لمؤلفي المصنف الجماعي مدة خمسين سنة تبدأ من تاريخ نشره أو إتاحتها للجمهور لأول مرة أيهما أبعد ، وذلك إذا كان مالك حقوق المؤلف شخصاً اعتبارياً ، أما إذا كان مالك هذه الحقوق شخصاً طبيعياً فتكون مدة الحماية طبقاً للقاعدة المنصوص عليها في البندين السابقين .
- تنقضي الحقوق المالية على المصنفات التي تنشر لأول مرة بعد وفاة مؤلفها بمضي خمسين سنة تبدأ من تاريخ نشرها أو إتاحتها للجمهور لأول مرة أيهما أبعد .





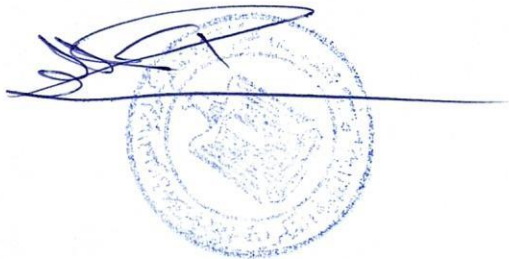
- تنقضي الحقوق المالية على المصنفات التي تنشر لأول مرة بعد وفاة مؤلفها بمضي خمسين سنة تبدأ من تاريخ نشرها أو إتاحتها للجمهور لأول مرة أيهما أبعد ، فإذا كان مؤلفها شخص معروف و محدد أو كشف مؤلفها عن شخصه فتكون مدة الحماية خمسين سنة تبدأ من تاريخ نشرها أو إتاحتها للجمهور أول مرة أيهما أبعد.
- في الاحوال التي تحسب فيها مدة الحماية من تاريخ النشر أو الإتاحة للجمهور لأول مرة ، يتخذ تاريخ أول نشر أو أول إتاحة للجمهور أيهما أبعد مبدءاً لحساب المدة، بغض النظر عن إعادة النشر أو إعادة الإتاحة للجمهور الا اذا ادخل المؤلف على مصنفه عند الاعادة تعديلات جوهرية بحيث يمكن اعتباره مصنف جديد ، و اذا كان المصنف يتكون من عدة اجزاء أو مجلدات نشرت منفصلة و على فترات فيعتبر كل جزء أو مجلد مصنف مستقل عند حساب مدة الحماية.
- يجوز لأي شخص أن يطلب من جهة الترخيص منحه ترخيصاً شخصياً للنسخ أو الترجمة أو بهما معا لأي مصنف محمي نظير سداد تعويض عادل للمؤلف أو خلفه ، وبشرط ألا يتعارض هذا الترخيص مع الاستغلال العادي للمصنف ، أو يلحق ضرراً غير مبرر بالمصالح المشروعه للمؤلف أو لأصحاب حق المؤلف ، ويكون إصدار الترخيص بقرار مسبب يحدد فيه النطاق الزمني والمكاني له ولأغراض الوفاء باحتياجات التعليم بكافة أنواعه ومستوياته .

❖ التوقيعات:

يصدر الترخيص خلال 72 ساعة عمل خلال حد أقصى .

❖ السند التشريعي

- قانون حماية حقوق الملكية الفكرية رقم 82 لسنة 2002 ، ولائحته التنفيذية الصادرة بقراري السيد رئيس مجلس الوزراء أرقام 497 لسنة 2005.
- قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات رقم 15 لسنة 2004 .
- قرار السيد وزير الاتصالات والمعلومات رقم 107 لسنة 2005 بتفويض كل من السيد الرئيس التنفيذي للهيئة ومدير مكتب الملكية الفكرية بمباشرة وتنفيذ أحكام القانون .
- قرار رقم 109 لسنة 2005 الخاص بلائحة التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات .





- قرار السيد وزير العدل رقم (3286) لسنة 2006 ، قرارات السيد وزير العدل رقم 6928 لسنة 2008، وأرقام 1195 ، 3997 لسنة 2009 ، قرار وزير العدل رقم 2747 لسنة 2014 الخاص بشروط وإجراءات القيد في جدول خبراء.
- الكتاب الدوري للنائب العام رقم 11 لسنة 2007 الخاص بتنظيم إختصاص المكتب.



مرفق رقم (1)

استمارة ايداع



هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات
مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية

جمهورية مصر العربية
وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

إستمارة إيداع كود (1) - إصدار رقم (1)

تاريخ تقديم الطلب / /
تاريخ الإيداع الفعلي / /
رقم الإيداع :

لا تكتب فوق هذا السطر ، يمكن الإستعانة بورق خارجي عند الضرورة

١. بيانات المصنف :

- اسم المصنف : _____ تاريخها : _____
- وصف المصنف : _____
- تاريخ النشر الأول للمصنف : _____ الدولة : _____ المدينة : _____

٢. إذا كان المصنف قد سبق إيداعه :

- رقم الإيداع السابق : () بتاريخ : / /
- سبب الإيداع الجديد : _____
- هل سبق التصرف في المصنف بأى صورة من صور الإستغلال ☐ نعم ☐ لا

٣. بيانات الإستغلال المالى على المصنف (التصرفات) :

- اسم صاحب حقوق الإستغلال المالى : _____ الجنسية : _____
- العنوان : _____
- طبيعة الإستغلال : ☐ إستثماري ☐ غير إستثماري
- غرض الإستغلال : _____ صورة الإستغلال : _____
- مكان الإستغلال : _____ مدة الإستغلال : _____

٤. بيانات مقدم الطلب (المودع) :

- اسم المودع/الصفة : _____ التوقيع : _____
- إثبات شخصية رقم : _____ صادر من : _____ بتاريخ : _____
- العنوان : _____
- الهاتف : _____ المحمول : _____ البريد الإلكتروني : _____

٥. بيانات المؤلف :

- تاريخ الميلاد أو الوفاة : / /
- اسم المؤلف : الجنسية : /
- العنوان : /
- إثبات شخصية رقم : صادر من : بتاريخ : / /
- الهاتف : المحمول : البريد الإلكتروني : /

٦. بيانات الناشر :

- اسم الناشر : الجنسية : /
- العنوان : /
- إثبات شخصية رقم : صادر من : بتاريخ : / /
- الهاتف : المحمول : البريد الإلكتروني : /

٧. بيانات الطابع :

- اسم الطابع : الجنسية : /
- العنوان : /
- إثبات شخصية رقم : صادر من : بتاريخ : / /
- الهاتف : المحمول : البريد الإلكتروني : /

٨. بيانات المنتج :

- اسم المنتج : الجنسية : /
- العنوان : /
- إثبات شخصية رقم : صادر من : بتاريخ : / /
- الهاتف : المحمول : البريد الإلكتروني : /

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بصحة البيانات والمعلومات المدونة مني في الإستمارة ، وبصحة وقانونية كافة المستندات والوثائق المقدمة مني ، وكذا بمسئوليتي عن البرامج وقواعد البيانات ومحتوياتها وعدم إعتدائها على حقوق الملكية الفكرية لأى طرف آخر ، وأكون مسئولاً مدنياً وجنائياً إذا ما ثبت عدم صحة كل أو بعض مما سبق دون أدنى مسئولية على مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية والعاملين به .
وهذا إقرار مني بذلك ...

الإسم :

التوقيع :

تعريفات هامة

أي جميع للبيانات يتميز بالإبتكار في الترتيب والعرض أو يعكس مجهوداً شخصياً جديراً بالحماية . سواء كان هذا التجميع بلغة أو رمز أو بأي شكل آخر على أن يكون مخزناً بواسطة الحاسب الآلي وقابل للإسترجاع بواسطته أو بأية وسيلة إلكترونية أخرى .

قائمة البيانات

مجموعة الأوامر والتعليمات المغير عنها بأية لغة أو رمز أو إشارة . والتي تتخذ أي شكل من الأشكال . ويمكن إستخدامها بطريق مباشر أو غير مباشر في حاسب آلي لأداء وظيفة أو تحقيق نتيجة . سواء كانت هذه الأوامر والتعليمات في شكلها الأصلي أو في أي شكل آخر تظهر فيه من خلال الحاسب الآلي .

برنامج الحاسب الآلي

هذا الجزء خاص باستعمال مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية فقط

المرفقات :	
الفحص القانوني :	
الفحص الفني :	
المراجعة :	

فيمد الرسم المستحق	
رقم قسيمة سداد الرسم	
تاريخ قسيمة السداد	/ /

الإصدار :

يحتوي



مرفق رقم (2)

استمارة قيد تصرفات



هيئة تنمية صناعة تكنولوجيا المعلومات
مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية

جمهورية مصر العربية
وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات

إستمارة قيد تصريفات كرد إق. - إصدار رقم (١)

اسم مقدم الطلب :		التوقيع ()	
الجنسية :		الهاتف :	
صفته :			
محل الإقامة :			
إثبات الشخصية :		صادر من : تاريخه / /	
اسم المصنف :		رقم الإصدار : تاريخه / /	
وصف المصنف :			
رقم الإيداع :			
التصرفات السابقة على المصنف :			
نوع التصرف المطلوب فيه :		☐ ثلث ☐ وقف ☐ إعادة تعاد ☐ سحب ☐ مفاوضات بامتياز الملكية ☐ أخرى	

البيانات الطرق التصرفات	الاسم :	الصفة :
	إثبات الشخصية :	الجنسية :
	صادر من :	تاريخه / /
٢	الاسم :	الصفة :
	إثبات الشخصية :	الجنسية :
	صادر من :	تاريخه / /
٣	الاسم :	الصفة :
	إثبات الشخصية :	الجنسية :
	صادر من :	تاريخه / /
ملخص التصرف :		
تاريخ التصرف :		
مدة عقد الإستغلال :	مكان الإستغلال :	صورة الإستغلال :
نوع الإستغلال :	غير إستثنائي ☐ إستثنائي ☐	

القرية الذكية - طريق مصر إكسبريس الصحراوي - الجزيرة - مبنى الحاضنات التكنولوجية B5
ت : ٥٠٠٠ - ٥٣٤ (٢٠٢) - فاكس : ٥١٠٢ - ٥٣٤ (٢٠٢)
<http://www.itida.gov.eg> E-mail : ipr@mcit.gov.eg



يُمكن الكتابة في هذه الصفحة في حالة الاحتياج

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بصحة البيانات والمعلومات المدونة في الإستمارة ، وبصحة وقانونية وسلامة محتوى كافة المستندات والوثائق والعقود المقدمة مني ، وأعتبر مسئولاً مدنياً وجنائياً إذا ما ثبت عدم صحة كل أو بعض مما سبق دون أدنى مسئولية على مكتب حماية حقوق الملكية الفكرية والعاملين به .
وهذا إقرار مني بذلك ...

الإيداع :

التوقيع :



لا تكتب تحت هذا السطر ، هذا الجزء خاص بكتب حماية حقوق الملكية الفكرية فقط

تاريخ تقديم الطلب	/ /
مقدار الرسم المستحق :	
رقم قسيمة الصناديق :	
رقم القيد :	
تاريخ قيد التعريف	/ /

المرفقات :



الفحص القانوني :

المراجعة :

الإصدار :

يعتمده :